



جمعية عون
لرعاية المطلقات
والأرامل بأملج
بمركز المرافق المركزي الوطني للتربية الخاصة



مركز أسس التميز للتدريب
osos altmyez Training Center

مكافحة غسل الأموال

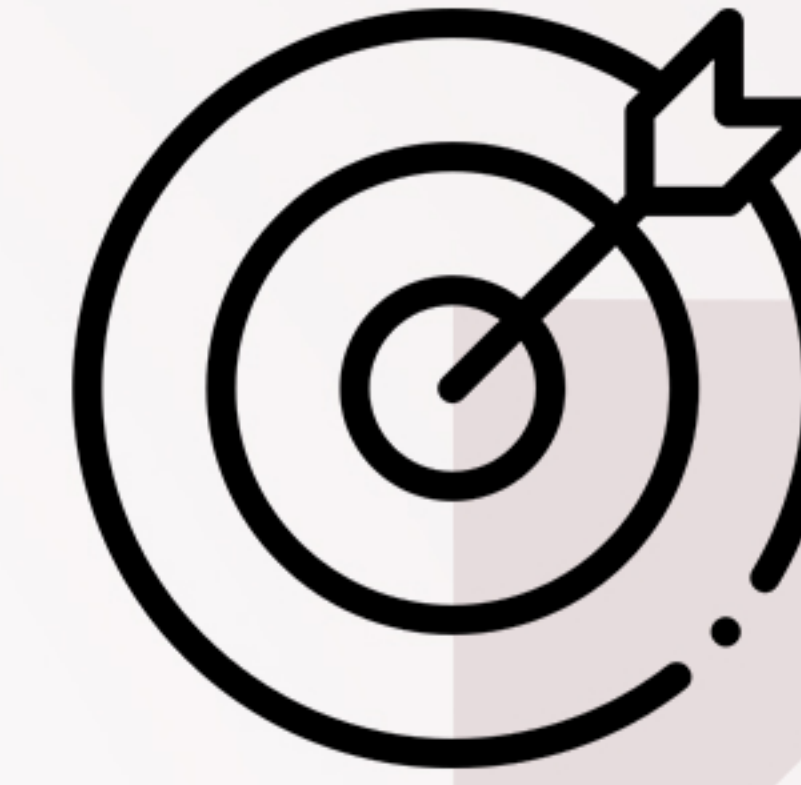
وتمويل الإرهاب
في المنظمات غير الربحية





غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تمثل جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب
أحد أهم الجرائم التي تواجه
المجتمع الدولي والحكومات نظراً لآثارها
السلبية المباشرة على النظام المالي والاقتصادي



الهدف من الدليل

توعية العاملين في المنظمات
غير الربحية بمخاطرة غسل الأموال
وتمويل الإرهاب

أولاً : غسل الأموال

اصطلاحاً

عملية تحويل الأموال أو نقلها أو إجراء أي عملية عليها مع علمه بأنها من متحصلات جريمة لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويه أو لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلتمنها تلك الأموال للأفلات من عواقب ارتكابها

لغةً

غسل في القواميس العربية هو إزالة الوسخ عن الشيء أو التطهر من الذنب

مصادر الأموال في عمليات غسل الأموال

- ان عملية غسل الأموال هي عملية لاحقة لعملية اكتساب المال من عمليات غير مشروعة من الأنشطة الاجرامية لمحاولة اطفاء الشرعية على هذا المال.



مراحل عمليات غسل الأموال

مرحلة الايداع

مرحلة الايداع

ادخال الأموال غير
المشروعة في النظام
المالي :
ويتم من خلال هذا
الإدخال التخلص من
كميات كبيرة من
النقود السائلة الناجمة
عن الجريمة الأصلية
وذلك لإبعاد الشبهات
عنها وعن مرتكبيها من
خلال عدد من
الأساليب مثل:

مرحلة التغطية أو الاذفاء

- * ايداع النقود في أحد أو بعض المصارف أو في إحدى المؤسسات المالية غير المصرفية.
- * تحويل العقود إلى أصول أخرى (عقارات - ذهب - مجوهرات).
- * استبدال هذه النقود بعمليات أجنبية تمهيداً لتهريبها إلى الخارج.
- * إقامة أنشطة تجارية مشروعة مع الإيحاء بضخامة عوائدها بحيث تصلح تلك العوائد لتكون مصدراً وهمياً للأموال المغسولة.

مرحلة الدمج أو الخلط

مرحلة الدمج أو الخلط

- ضخ الأموال بعد تمويه مصدرها
- أو انقطاع صلتها تماماً بمنشئها الإجرامي.
- الاستثمار في مشروعات تجارية وصفقات مالية تدر أرباحاً جديدة وكأنها نظيفة المظهر (كعقارات أو شركات تجارية).

مرحلة التغطية أو الإخفاء

- محاولة إخفاء علاقة الأموال بمصدرها.
- الإيهام بأن المال متأتي من مصادر مشروعة.
- استخدام عمليات تجارية ومالية متداخلة ومشاركة وبالغة التعقيد.
- القيام بعمل عقود تجارية داخلية وخارجية واتفاقيات قانونية معقدة مع أطراف متعددة.
- إعاقه جهات التحقيق وإنقاذ القانون من تتبع ومعرفة مصادر هذه الأموال.

ثانياً: تمويل الإرهاب

لغة

اصطلاحاً

يعني الازعاج والإخافة.

بأنه الأفعال العنيفة التي تهدف الى خلق أجواء من الخوف ويكون موجهاً ضد أتباع دينية وأخرى سياسية أو هدف أيديولوجي وفيه استهداف معتمد أو تجاهل سلامة المدنيين.

كل فعل يتضمن جمع أموال أو تقديمها أو أخذها أو تخصيصها أو تحويلها أو عائداتها كلياً أو جزئياً لأي نشاط إرهابي فردي أو جماعي منظم أو غير منظم في الداخل أو الخارج سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر من مصدر مشروع أو غير مشروع.

الإرهاب

تمويل
الإرهاب



العلاقة بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

هناك صلة وثيقة بين الإرهاب الدولي وعمليات غسل الأموال حسب قرار مجلس الامن 1373 تاريخ 28 سبتمبر 2001 م حيث تساهم الأموال المبيضة الناتجة عن تجارة المخدرات في تمويل المنظمات والعمليات الإرهابية في العديد من دول العالم.

لماذا الجمعيات قد تكون عرضة لاستغلال الجماعات الإرهابية وغاسلي الأموال؟

01

لان هذه الجمعيات والمؤسسات تحظى بثقة الناس ولديها مصادر كبيرة وكثيرة لجني المالي.

02

تحظى بعض الجمعيات والمؤسسات بتواجد عالمي يمنحها إطار عمل لإجراء عمليات على الصعيدين المحلي والدولي ومعاملات مالية عادة ما تتم داخل تلك المناطق الأكثر عرضة للنشاط الإرهابي او القرب منه.

03

بناء على الشكل القانوني للمنظمة والدولة المنشأة فيها قد لا تخضع الجمعيات أو المؤسسات الأهلية الى شي من الرقابة الحكومية.

04

لا يتطلب تأسيس الجمعيات والمؤسسات الأهلية في بعض الدول الكثير من الإجراءات الرسمية.

ثالثاً: المواد ذات العلاقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في النظام الأساسي للجمعيات والمؤسسات الأهلية:

أشارت المادة التاسعة إلى أن اللائحة الأساسية يجب أن تشمل الأحكام الأساسية المتعلقة بالمنظمة وخصت مايلي:

01

تحديد موارد
المنظمة وكيفية
التصرف فيها.

02

توضيح
أساليب الرقابة
المالية وتحديد

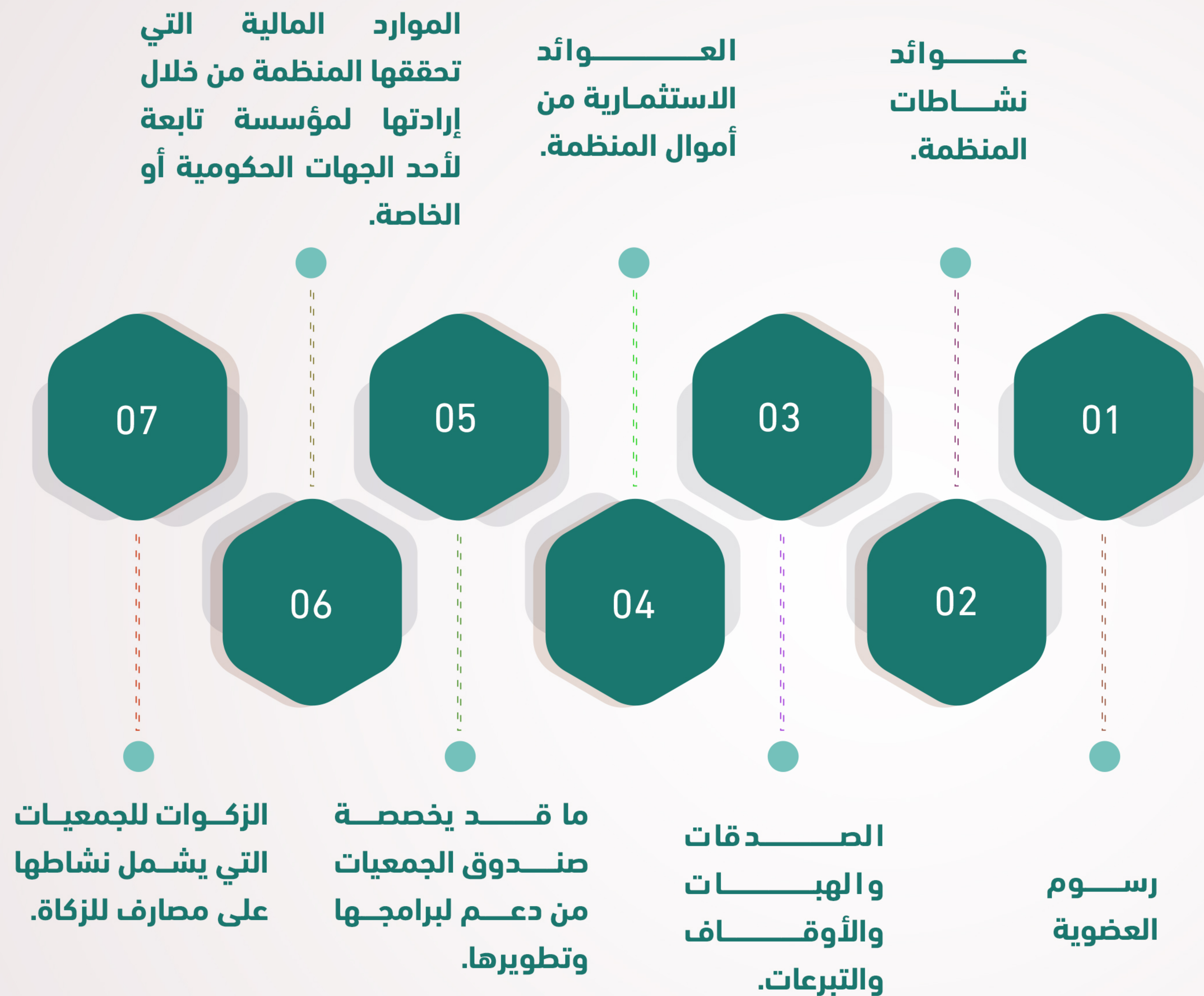
03

توضيح الأحكام
المتعلقة بأجهزة
المنظمة ومهام
واختصاصات كل منها
وكيفية اختيار
العاملين فيها وكيفية
إنهاء خدماتهم.

04

توضيح القواعد
المتبعة عند حل
المنظمة حلاً اختيارياً
وإجراءات التصفية
والجهة التي تؤول
اليها.

حصرت المادة الثانية عشرة الموارد المالية للجمعيات في الأوجه التالية :



نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحوكم العمليات المالية للجمعيات منها

01 أن تحتفظ في مقرها بالوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة بها وفق ما تتضمنه اللائحة من أحكام.

02 أن تقيّد في سجل خاص اسم كل عضو من أعضاء المنظمة وبياناته وعنوانه وتاريخ انضمامه إلى المنظمة ومايسددة من رسوم العضوية (إن وجدت) وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات.

03 أن تدون حساباتها في سجلات تبين على وجه التفصيل الإيرادات والمصروفات.

04 أن تتعاقد مع محاسب قانوني مرخص له لمراجعة حساباتها.

05 أن تودع أموالها النقدية باسمها لدى أحد البنوك في المملكة وألا تصرف هذه الأموال في غير ما خصصت له وألا يصرف منها إلا بتوقيع اثنين من المسؤولين في المنظمة يفوضهما بذلك مجلس الإدارة وتحدد اللائحة الأساسية هذين المسؤولين.

نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحوكم العمليات المالية للجمعيات منها :

- 01 أن تعرض المنظمة في مقرها أو على موقعها الإلكتروني القوائم المالية المدققة قبل اسبوع - على الأقل - من موعد العقد المنظمة العمومية.
- 02 أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام والآداب العامة وأحكام النظام واللائحة وغيرهما من الأنظمة واللوائح وكل ما يحافظ على الوحدة الوطنية.
- 03 أن تصدر بطاقة عضوية لكل عضو من أعضائها.
- 04 ألا تتصرف فيما تتلقاه من زكوات إلا بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- 05 ألا تستثمر أموالها في مضاربات مالية.
- 06 ألا تتلقى إعانات من خارج المملكة إلا بعد موافقة الوزارة وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

قائمة من المؤشرات التي تدل على الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- 01 تردد المتبرع في تقديم المعلومات أو تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.
- 02 كثرة الأسئلة والاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- 03 الاشتباه في تورط المتبرع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية أو جماعات إرهابية.
- 04 الاشتباه في ان المتبرع يعمل كواجهة لجهة إرهابية.
- 05 استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.
- 06 استخدام حسابات غير الحسابات الرسمية للجمعية الأهلية في استقبال التبرعات او منح المساعدات.
- 07 تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة المنظمة.
- 08 ضعف الحوكمة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.
- 09 هيكله العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.
- 10 عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدها المنظمة وجود تناقضات في الحسابات.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- 01 محاولة المتبرع الحصول على تفويض من المنظمة الأهلية للقيام بعملية التوزيع لتبرعاته التي قد تكون مغرية لبعض الجمعيات.
- 02 عدم الافصاح عن بعض الانشطة والاعضاء في المنظمة.
- 03 عجز المنظمة عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهي اموالها.
- 04 وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في المنظمة بمنظمات إرهابية.
- 05 إنفاق المنظمة لا يتناسب مع حجم المشاريع.
- 06 فشل المنظمة في توضيح مصادر مواردها.
- 07 تفادي الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

01	شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.
02	تقديم عربون نقدي كبير للجمعية لإنشاء مشروع ماء ثم يطلب الانسحاب من الاتفاق وتحويل أمواله من حساب المنظمة إلى حسابات خارج المملكة أو عدة حسابات داخلية.
03	علم المنظمة أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
04	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
05	ظهور علامات البذخ والرفاهية على المتبرع وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعة الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
06	تكرار فقدان المستندات والسجلات.
07	اختلاط أموال المنظمة بأموال شخصية.
08	إخفاء بعض كشوفات الحسابات البنكية المخصصة لبعض البرامج والأنشطة.
09	تحويل المنظمة لمبالغ مالية لجهات ليس لها علاقة بالأنشطة والبرامج المعلنة.
10	استلام المنظمة من أموال يظن أنها تدعم الأنشطة الإرهابية.
11	مشاركة المنظمة بعض ممتلكاتها مع جهات يعتقد أنها تدعم الأنشطة الإرهابية او لها نشاط غير مشروع.

رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

قيام ممثلي المنظمة بالسفر بشكل متكرر إلى مناطق يعرف بوجود الجهات الإرهابية فيها. 12

انتحال هوية المنظمة في جمع التبرعات. 13

استلام مبالغ نقدية كبيرة كتبرعات نقدية. 14

يجب أن تعد المنظمة دليل مؤشرات يناسب مع طبيعة عملها وحجمها .

خامساً :- طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1	تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها المنظمة.
2	اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3	تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب , رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في المنظمة في مجال مكافحة .
4	رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
5	توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في المنظمة.
6	إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في المنظمة لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
7	الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
8	التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

سادساً :- إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1	رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
2	عدم إشعار المتبرع بأي تصرف أو تنبيه.
3	إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل وتزويدها بتقرير مفصل عن حالة الاشتباه على أن يشتمل البلاغ المعلومات التالية :- * أسماء الأشخاص المشتبه بتعاملاتهم ومعلومات عناوينهم وأرقام هواتفهم. * بيان العملية المشتبه بها وأطرافها وظروف اكتشاف حالتها الراهنة. * تحديد المبلغ محل العملية المشتبه بها والحسابات المصرفية ذات العلاقة. * أسباب دواعي الاشتباه التي استند اليها الموظف المسؤول عن الإبلاغ.
4	الالتزام بالطريقة التي تحددها الإدارة العامة للتحريات المالية لتقديم الإبلاغ.
5	الاستجابة بكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية أو إجراءات.

كيف تتعامل المنظمة مع ملف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب ؟

الخطوة الأولى

01

* إقامة ورشة عمل لتحديد مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

* ينتج عن الورشة قائمة بالمخاطر التي قد تتعرض لها الجمعية « المتأصلة والكامنة »

* عرض هذه المخاطر على مجلس الإدارة لاتخاذ التدابير اللازمة

الخطوة الثانية

02

* إعداد قائمة بالمؤشرات التي تدل على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

* إعداد دليل إجرائي للتعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

* إعداد السياسات اللازمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الخطوة الثالثة

03

* إقامة برنامج توعوي عن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب

* تحديث قائمة المخاطر سنوياً

مثال توضيحي

لنفترض أن جمعية تقع في منطقة قريبة من الحدود وتكثر فيها عمليات التهريب ودخول المتسولين ومجهولي الهوية من خلال ورشة عمل تحديد المخاطر تبين أن الجمعية قد يتم استهدافها عن طريق التبرعات النقدية وذلك بغرض غسل الأموال الناتجة عن عمليات التهريب.

تقييم الخطر عالي جداً

يعرض هذا التقييم على مجلس الإدارة ، يتخذ مجلس الإدارة قرار بعدم استقبال التبرعات النقدية ذات المبالغ الكبيرة ويتم توجيه المتبرع للتبرع عن طريق الحسابات.

الخطوة التالية والمهمة

يتم اصدار دليل المؤشرات ويتضمن التبرعات النقدية ذات المبالغ المرتفعة تعتبر شبهة ومن خلال ذلك يتم اصدار دليل (لكيفية التعامل مع مثل هذه الحالة).

في النهاية

يتم اجراء تدريب مكثف للموظفين على استخدام الأدلة ومعرفة الإجراءات وإقامة برنامج توعوي بشكل دوري عن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب